




No: Date: / / التاريـخ: / / الرقم:



الأخوة / مدراء عموم المكاتب

ومدراء فروع الوحدة التنفيذية بالمحافظات

تحية طيبة ،،،

الموضوع ١ تعليمات رئيس المصلحة رقم (٢) لسنة ٢٠٢٢م

في البدء نتمنى لكم المزيد من التوفيق والنجاح في مهامكم ونرفق لكم صورة من تعليمات رئيس المصلحة رقم (٢) لسنة ٢٠٢٢م بشأن إجراءات تنفيذ قرار وزير المالية رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٢م بشأن تعديل نسب التحصيل تحت حساب ضريبة الأرباح التجارية الموضحة في الجدول رقم (١) بند (٢) نوع تسلسلي (٣ , ٤ , ٥) المرفق بقرار وزير المالية رقم (٥٠٨) لسنة ٢٠١٠م بشأن اصدار اللائحة التنفيذية لقانون ضرائب الدخل رقم (١٧) لسنة ٢٠١٠م ومن أجل التنفيذ الأمثل لقرار معالي الوزير عليكم التقيد بالعمل بالتعليمات و توجيه المختصين لديكم بالعمل و التنفيذ الدقيق لتعليمات رئيس المصلحة وعلى عاتقكم تقع مسؤولية التنفيذ.

شاكرين جهودكم وتفانيكم

مع خالص تقديرنا

رئيس مصلحة الضرائب

د/ جمال محمد سرور



صورة مع التحية إلى:

-معالي وزير المالية المحترم



No: Date: / / التاريخ: ٢٠٢٢/٠٨/٢٩ الرقم: ٢

تعليمات رئيس مصلحة الضرائب رقم (٦) لعام ٢٠٢٢م بإجراءات تنفيذ قرار وزير المالية رقم (69) لعام ٢٠٢٢م بشأن تعديل نسب تحصيل تحت حساب ضريبة الارباح التجارية الموضحة بالجدول رقم (1) بند (2) نوع تسليلي (5,4,3) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٧) لعام ٢٠١٠م بشأن ضرائب الدخل

عملاً بقرار وزير المالية رقم (69) لعام ٢٠٢٢م بشأن تعديل نسبة التحصيل تحت حساب ضريبة الارباح التجارية الذي فوض رئيس مصلحة الضرائب باصدار قرارات وتعليمات لتنفيذ هذا القرار ولما تقتضيه مصلحة العمل نصدر التعليمات التالية:-

(1) على المصلحة موافاة مصلحة الجمارك بالمكلفين المستوردين المقدمين اقراراتهم لضريبة الارباح حتى ٢٠٢٢/١٠/٢٧ مع توضيح البيانات الضرورية وعلى سبيل المثال لا للحصر (عنوان المكلف - النشاط - الرقم الضريبي) شريطة ان تكون اقراراتهم مستوفية للشروط القانونية وعلى النحو التالي:

أ. بالنسبة لكبرى المكلفين :

ان يكون اقرار المكلف والميزانية المرفقة المقدم من هذه الفئة معتمد من محاسب قانوني مرافقاً به القوائم المالية والبيانات والمعلومات والمستندات المؤيدة له.

ب- بالنسبة لمتوسطي المكلفين :

ان يكون الاقرار المقدم من هذه الفئة مرفقاً بها قائمة الدخل ومستند الى حسابات منتظمة وارفاق البيانات والمعلومات والمستندات المؤيدة له.

(2) على المصلحة الاستمرار بموافاة مصلحة الجمارك بالمكلفين المستوردين المقدمين اقراراتهم خلال سنة من تاريخ انتهاء الموعد القانوني لتقديم الاقرارات او لا باول.

(3) على مكاتب الضرائب بالمحافظات القيام بنقل ملفات مكافي نشاط الاستيراد ولو كان نشاط الاستيراد عارض من فروع المكاتب بال مديريات الى الادارة العامة للمكتب باعتبار انهم من متوسطي المكلفين واقراراتهم تخضع لشروط قانونية واهما ارفاق قائمة الدخل ومستند الى حسابات منتظمة.



No: Date: / / التاريخ: / / الرقم:

(4) يتوجب على مكاتب الضرائب في المحافظات بعدم الاخذ باي اقرار مقدم من قبل مكافي نشاط الاستيراد مالم يكون مستوفى للشروط القانونية واعتبار الاقرار غير المستوفى للشروط القانونية كان لم يكن.

(5) على المختصين في المصلحة والوحدة التنفيذية للضرائب على كتاب المكلفين بديوان عام المصلحة وفروعها في المحافظات ومكاتب الضرائب في المحافظات عند مراجعة المبالغ المحصلة تحت حساب ضريبة الارباح الالتزام والتقييد بقرار وزير المالية رقم (69) لعام 2022م المعدل لنسب تحصيل تحت حساب ضريبة الارباح التجارية الموضحة في الجدول رقم (1) المرفقة باللائحة التنفيذية للقانون رقم (17) لعام 2010 بشأن ضرائب الدخل في البند (2) نوع تسلسي (5,4,3) من الجدول المشار اليه للمكلفين الغير متزمنين بتقديم اقراراتهم ومستوردي المواشي والتي اصبحت بعد التعديل كما يلي :

أ- تحصيل مبالغ تحت حساب ضريبة الارباح التجارية في المنافذ البحرية والجوية بنسبة 3% من قيم واردات المكلفين بضريبة الارباح التجارية مضافة لها الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى من المكلفين الغير متزمنين بتقديم اقراراتهم.

ب- تحصيل مبالغ تحت حساب ضريبة الارباح التجارية في المنافذ البرية بنسبة 5% من قيم واردات المكلفين بضريبة الارباح التجارية مضافة لها الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى للمكلفين الغير متزمنين بتقديم اقراراتهم السنوية.

ت- تحصيل مبالغ تحت حساب ضريبة الارباح التجارية بنسبة 5% من قيم واردات المكلفين بضريبة الارباح التجارية (مستوردي المواشي) مضافة لها الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى.

